رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

4385 - حكم طلب المرأة الطلاق من زوجها والتنازل عن المؤخر ووافق الزوج هل يعتبر طلاق أم خلع؟ -

صالح اللحيدان

وهل لو طلبت المرأة الطلاق من زوجها وتنازلت عن مؤخر صداقها فوافق الزوج وطلقها وبعد ذلك اكتشفت ان الزوج عنده رغبة في طلاقها هل يعتبر الطلاق في هذه الحالة طلاق خلع ام طلاق من اصل الثلاث التي في يد الزوج - 00:00:00

ما دام انها طلبت الطلاق هي على هذا التنازل عن بقية المهر فهذا خلع على مال وكونوا عنده رغبة قد تكون عنده الرغبة ثم لا ينفذها فما دام ان التنفيذ حصل على التنازل - 00:00:16

فله حكم الفسخ نعم - 00:00:37